

قرار رقم ٧٧٩ / ١٣ / ٢٠١٣

تحديد مسالك شهادات البكالوريا الفنية للدخول الى مختلف مؤسسات التعليم العالي

إن وزير التربية والتعليم العالي،

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)،

بناء على مرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢ / ٨ / ٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ١٩٣٦ تاريخ ١٩٦٥ / ٦ / ٨ لا سيما المادة الاولى منه "المتعلقة باعتبار شهادة البكالوريا الفنية من الشهادات التي تخول حاملها الدخول إلى معاهد التعليم العالي متابعة التخصص"،

بناء على المرسوم رقم ٨٨٦٩ تاريخ ١٩٩٦/٧/٢٦ (إنشاء لجنة المعادلات للتعليم العالي)

بناء على اقتراح لجنة المعادلات في التعليم العالي (جلسة رقم ٢٠ تاريخ ٢٠١٣/٣/١٥)

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (رأي رقم ٢٠١٢/٢٩٠-٢٠١٣ تاريخ ٢٠١٣/٥/١٦)،

وبناء على موافقة رئاسة مجلس الوزراء بالكتاب رقم ١٤٥٠/م ص تاريخ ٢٠١٣/٦/١٢

يقرر ما يأتي:

المادة ١:

يُسمح لجهة البكالوريا الفنية الصادرة عن وزارة التربية والتعليم العالي، في جميع الاختصاصات، الانتساب إلى مختلف اختصاصات التعليم العالي الواردة تحت الحقول التالية من الجدول رقم (١): التربية، الفنون والآداب والعلوم الانسانية، العلوم الاجتماعية وإدارة الأعمال، الخدمات.

المادة ٢:

يبقى حق الانتساب إلى كليات الحقوق ومعاهدها مشروطاً بأن يكون المرشح من حملة الثانوية العامة اللبنانية أو حاصلاً على معادلة رسمية لها تحقوله هذا الحق.

المادة ٣:

يبقى حق الانتساب إلى اختصاصات التعليم العالي الواردة في الجدول رقم (٢) المرفق بهذا القرار محصوراً بحملة البكالوريا الفنية الصادرة عن وزارة التربية والتعليم العالي في الاختصاصات المقابلة لها في الجدول ذاته.

سلفاً لك
- المصلحة الفنية
- سلطة المراجعة والتحكيم
- المعاهد والمراكز العلمية
- نشر في الجريدة الرسمية
مدير عام التعليم المهني والتقني

١١/٦/٢٠١٣

وزارة التربية والتعليم العالي
المصلحة الفنية للتعليم العالي
وقت في: ١٢ تموز ٢٠١٣
الرقم: ٧٧٩ / ١٣ / ٢٠١٣

المادة ٤:

يتعين على التلميذ الذي يحمل بكالوريا فنية أو ما يعادلها، والذي يرغب بالانساب إلى مؤسسات التعليم العالي في لبنان، في الاختصاصات المحددة في الجدولين (١) و(٢) المرفقين بهذا القرار أن ينجز قبل مباشرة الاختصاص المواد الاستكمالية المحددة في الجدول رقم (٣) المرفق بهذا القرار.

المادة ٥:

ينبغي الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي ومتابعة الدراسة فيها خاضعاً للشروط والأنظمة التي ترعى التعليم العالي وممارسة المهنة المنظمة بقوانين ولأنظمة هذه المؤسسات وشروطها.

المادة ٦:

يعود للجنة المعادلات في التعليم العالي تحديد مسالك التحصيل في التعليم العالي لحملة البكالوريا الفنية الصادرة عن وزارة التربية والتعليم العالي في الاختصاصات التي لم ترد في هذا القرار، وعلى التلميذ في هذه الحالة التقدم بطلب إلى لجنة المعادلات لتحديد هذه المسالك، ولا يكون له حق التسجيل إلا في الاختصاص أو الاختصاصات التي تحددها له اللجنة.

المادة ٧:

يعود للجنة المعادلات في التعليم العالي تحديد مسالك التحصيل في التعليم العالي لحملة البكالوريا الفنية الصادرة خارج لبنان، بعد معادلتها وفق الاصول القانونية.

المادة ٨:

تلغى جميع القرارات السابقة التي تخالف نص هذا القرار.

المادة ٩:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به ابتداء من السنة الدراسية التي تلي صدوره.

بيروت في ١ / ٧ / ٢٠١٣

٨٥٥ / ٣٠١

المعلم وزير التربية والتعليم العالي

- للتعليم العالي جميع مؤسسات التعليم العالي
- المديرية العامة للتربية
- المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

حسان دياب



المدير العام للتعليم العالي
لجنة المعادلات

١ / ٥٧ / ٢٠١٣

جدول رقم (١)

مسالك التحصيل في التعليم العالي وفق التوزيع الذي اعتمدته اليونسكو

١. التربية
 - أ- الفنون
 - ب- الآداب والعلوم الإنسانية؛ اللغات والآداب؛ العلوم الإنسانية؛ التاريخ؛ الآثار؛ الفلسفة؛ الخ...
 - ج- العلوم الدينية
٢. العلوم الاجتماعية، إدارة الأعمال، الحقوق :
 - أ- العلوم الاجتماعية
 - ب- الإعلام
 - ج- إدارة الأعمال والاقتصاد
 - د- الحقوق
 - هـ- التوثيق
 - و- العلوم السياسية
٣. العلوم:
 - أ- علوم الحياة
 - ب- العلوم الفيزيائية (بما فيها الكيمياء)
 - ج- الرياضيات والإحصاء
 - د- علوم الحاسوب والمعلوماتية
٤. الهندسة، البناء والانتاج الصناعي:
 - أ- الهندسة
 - ب- الانتاج الصناعي
 - ج- العمارة، والهندسة المدنية، التنظيم المديني ، الخ...
٥. الزراعة:
 - أ- الزراعة، والغابات، والصيد
 - ب- الطب البيطري
٦. الصحة:
 - أ- الصحة (في اختصاصاتها المختلفة : طب، طب أسنان، صيدلة، قباله، قمرىض، علاج فيزيائي، مختبرات، تصحيح النطق الخ...)
 - ب- الخدمات الاجتماعية
٧. الخدمات:
 - أ- السياحة، الفنادق، المطاعم، الخ...
 - ب- خدمات النقل
 - ج- الحفاظ على البيئة
 - د- خدمات الأمن

جدول رقم (٢)

تحديد مسالك شهادات البكالوريا الفنية للدخول الى مختلف مؤسسات التعليم العالي

المجال في التعليم العالي	البكالوريا الفنية
العلوم والهندسة والزراعة	الصناعات الغذائية
	تكييف الهواء
العلوم والهندسة	الميكانيك الصناعي
	ميكانيك السيارات
	الكهرباء
	الإلكترونيك
	تكنولوجيا المعلوماتية
	ميكانيك الطائرات
	الإلكترونيك
	الكيمياء الصناعية
	برمجة الحاسبات الالكترونية
	ميكانيك الإنشاءات المعدنية والصيانة
	الكهرباء الصناعية
	ميكانيك التمديدات الصحية والتدفئة
	المصاعد
	البناء والأشغال العامة
	المساحة
	زراعة
زراعة وعلوم بيولوجية وبيئية	البناء والأشغال العامة
	المساحة
	الرسم المعماري
	التجهيل الداخلي
عمارة	العناية التمريضية
	مساعدة (ة) طبيب أسنان
	مراقب صحي
علوم صحية وطبية	

جدول رقم (٣)
تحديد المواد الاستكمالية بحسب مجالات التخصص

مجالات التخصص	المواد الاستكمالية الواجب درسها بمستوى الثانوية العامة اللبنانية الرصيد = ١٥ ساعة تعليمية
العلوم والهندسة والعمارة	٦ أرصدة رياضيات ٦ أرصدة فيزياء وكيمياء
علوم صحية زراعة	٣ رياضيات ٣ كيمياء ٣ بيولوجي ٣ فيزياء
إدارة أعمال	٣ رياضيات احصائية ٣ رياضيات ٣ اقتصاد
علوم تربوية فنون التواصل العلوم الاجتماعية	٣ علوم اجتماعية ٣ فلسفة وعلم نفس